

الجلوس للتعزية

وإعداد الطعام



السَّيِّدَةُ
أَبْنَةُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوُومِي

  @BaynootnanetUAE    @Baynoonanet

 www.baynoona.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، و من يضل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمداً عبده و رسوله، أما بعد، فهذا بيان لمسألة شائعة عند المسلمين بسبب عدم معرفتهم بما كان عليه أشرف المرسلين و صحابته رضي الله عنهم أجمعين، تكلم فيها السلف و الأئمة، و سأذكر هديه صلوات الله عليه في التعزية و ما كان عليه الصحابة، و أقوال الأئمة و المجتهدين.

والتعزية: هي التسلية، و الحث على الصبر بوعد الأجر، و الدعاء للميت و المصاب، و هي مستحبة على الوجه الشرعي الذي سنه النبي صلوات الله عليه، كما في حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: « **أرسلت ابنة النبي صلوات الله عليه إليه إن ابنا لي قبض ، فأتنا** » فأرسل يقرئ السلام، و يقول: « **إن لله ما أخذ ، وله ما أعطى ، وكل عنده بأجل مسمى ، فلتصبر ، و لتحتسب** » ^(١)، و كما في حديث تعزيتة لآل جعفر حيث قال لهم: « **اللهم اخلف جعفرًا في أهله ، و بارك لعبد الله في صفقة يمين** » ^(٢) و عبد الله هذا هو ابن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه و أما الدعوة إليها، و الجلوس لها، و إعداد الطعام و ذبح الذبائح للمعزين، فكل هذا مخالف للشرع الحنيف، و ليس من هدي النبي صلوات الله عليه في شيء، بل عده الصحابة من النياحة.

فعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: « **كنا نرى الاجتماع**

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري حديث: ١٢٣٧ وأخرجه مسلم حديث: ١٥٨٢

(٢) رواه أحمد و آلله عند أبي داود (٤١٩٢)

إلى أهل الميت، و صنعة الطعام من النياحة »^(٣) والمسنون عن النبي ﷺ صنع الطعام لأهل الميت، لا صنع أهل الميت الطعام للمعزين.

فعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال: لما جاء نعي جعفر قال رسول الله ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد جاءهم ما يشغلهم»^(٤).

ولذلك فقد كره أكثر العلماء الجلوس للتعزية كراهية تحريم، وكذلك كرهوا الاجتماع عند أهل الميت بعد دفنه وصنع أهل الميت الطعام للمعزين.

وأقوالهم في ذلك كثيرة:

* قال الإمام الشافعي رحمته الله: «وأكره المآتم، وهي الجماعة، وإن لم يكن لهم بكاء، فإن ذلك يجدد الحزن، ويكلف المؤنة»^(٥).

* وقل الإمام النووي رحمته الله: «وأما الجلوس للتعزية: فنص الشافعي والمصنف وسائر الأصحاب على كراهته، قالوا: يعني الجلوس لها، أن يجتمع أهل الميت، فيقصد هم من أراد التعزية، قالوا: بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم، فمن صادفهم عزاهم، ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهية الجلوس لها»^(٦).

(٣) رواه أحمد وابن ماجه

(٤) رواه أبو داود والترمذي

(٥) الأم (٢٤٨/١)

(٦) المجموع شرح المذهب (٣٠٦/٥)

* وقال الإمام الرافعي رَحِمَهُ اللهُ فِي (شرح الوجيز) فِي بَابِ التَّعْزِيَةِ:
« هِيَ سُنَّةٌ وَيُكْرَهُ الْجُلُوسُ لَهَا » .^(٧)

* وَقَالَ الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ ابْنُ قِدَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي (المقنع):
« يَسْتَحِبُّ تَعْزِيَةَ أَهْلِ الْمَيِّتِ، وَيُكْرَهُ الْجُلُوسُ لَهَا » .^(٨)

* وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ مَفْلُحٍ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي: « قَوْلُهُ » وَيُكْرَهُ
الْجُلُوسُ لَهَا « نَصٌّ عَلَيْهِ، أَيُّ الْإِمَامِ أَحْمَدُ، وَاخْتَارَهُ الْأَكْثَرُ لِأَنَّهُ
مُحَدَّثٌ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ تَهْيِيجِ الْحُزَنِ » .^(٩)

* وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمُظْفَرِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَبِيرَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي:
« اتَّفَقُوا عَلَى تَعْزِيَةِ أَهْلِ الْمَيِّتِ، فَأَمَّا الْجُلُوسُ لِلتَّعْزِيَةِ فَقَالَ
مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ: هُوَ مُكْرَاهٌ وَلَمْ يَجِدْ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ نَصًّا
فِي هَذَا » .^(١٠)

* وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ الْجَوْزِيَّةُ رَحِمَهُ اللهُ: « كَانَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَعْزِيَةُ أَهْلِ الْمَيِّتِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِهِ أَنْ يَجْتَمَعَ لِلْعَزَاءِ، وَيَقْرَأَ لَهُ
الْقُرْآنَ، لِأَنَّ عِنْدَ قَبْرِهِ وَلَا غَيْرِهِ، وَكُلُّ هَذَا بَدْعَةٌ حَادِثَةٌ مُكْرَاهَةٌ » .
^(١١)

وَأَمَّا صَنْعُ أَهْلِ الْبَيْتِ الطَّعَامَ لِلْمُعْزِينَ:

* فَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: « قَالَ صَاحِبُ الشَّامِلِ: « وَأَمَّا

(٧) الروضة (٢: ٨١٤٤)

(٨) (المبدع): (٢٨٥/٢)

(٩) المبدع شرح المقنع (٢٨٥/٢)

(١٠) الإفصاح عن معاني الصحاح (١٩٣/١)

(١١) زاد المعاد (١/٥٢٧)

إصلاح أهل الميت طعاماً، وجمعهم الناس عليه، فلم ينقل فيه شيء»، قال: «هو بدعة غير مستحبة»، وهو كما قال ^(١٢).

* وقال الإمام الكمال بن الهمام رَحِمَهُ اللهُ: «هي بدعة قبيحة» ^(١٣).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «صنعة أهل البيت طعاماً يدعون الناس إليه، فهذا غير مشروع وإنما هو بدعة» ^(١٤).

* وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وكان من هديه ﷺ أن أهل الميت لا يتكلفون الطعام للناس، بل أمر أن يصنع الناس لهم الطعام يرسلونه إليهم، وهذا من أعظم مكارم الأخلاق و الشيم، والحمل عن أهل البيت، فإنهم في شغل بمصائبهم عن إطعام الناس» ^(١٥).

* وعقد العلامة ابن الحاج رَحِمَهُ اللهُ فصلاً في كتابه (المدخل) في إنكار هذه البدعة، فقال: «ويستحب تهيئة طعام لأهل الميت ما لم يكن الاجتماع للنياحة وشبهها، لما روى الترمذي وأبو داود عن عبد الله بن جعفر قال: لما جاء نعي جعفر رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد جاءهم ما يشغلهم»، ولأن ذلك من التقرب إلى الأهل والجيران والبر لهم، فكان ذلك مستحباً، ولذلك قال أصحاب الشافعي رحمة الله عليهم:

(١٢) روضة الطالبين (١٤٥/٢)

(١٣) شرح الهداية (٤٧٣/١)

(١٤) انظر مجموع الفتاوى (٣١٦/٢٤)

(١٥) زاد المعاد (٥٢٨/١)

ينبغي لقراية الميت أن يعملوا لأهل الميت في يومهم وليلتهم طعاماً يشبعهم، قالوا: وأما إصلاح أهل الميت طعاماً وجمع الناس عليه فلم ينقل فيه شيء، وهو بدعة غير مستحبة» (١٦).

قال: وقال أزهري بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ: «من صنع طعاماً لرياء وسمعة لم يستجب الله لمن دعا له، ولم يخلف الله عليه نفقة ما أنفق، وإذا كان هذا في وليمة العرس والختان، فما بالك بما اعتاده بعضهم في هذا الزمان من أهل الميت يعملون الطعام ثلاث ليال، ويجمعون الناس عليه، عكس ما حكى عن السلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فليحذر من فعل ذلك، فإنه بدعة مكروهة» انتهى كلامه.

قلت: ولكن عامة المسلمين اليوم لا يراعون مثل هذه الضوابط الشرعية، فتراهم ينفقون الأموال الطائلة على إقامة السرايات لاستقبال المعزين، واستئجار من يقوم بصنع الطعام لهم، ومعلوم ما يجره مثل هذا الفعل على أهل الميت من خسارة مادية، وقد يكون من ذريته قصر، فتضيع أموالهم في غير منفعة ظاهرة إلا التفاخر المذموم، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

